

بسم الله الرحمن الرحيم
معايير التنقيح والاستبعاد

1-تعريف:

التنقية هي تخلص المكتبة من أوعية المعلومات التي لا تتفق مع رسالتها وأهدافها وسياسة تنمية المكتبات بما . أما الاستبعاد فيقصد به الأساليب أو الطرق التي تستخدمها المكتبة للتخلص من أوعية المعلومات التي لم تعد في حاجة إليها.

2-المعايير الخاصة بالتنقية والاستبعاد:

1/2 استبعاد الكتب:

تستبعد الكتب من الفئات التالية :-

1/1/2 الكتب التي لا تتفق مع سياسة تنمية المكتبات بالمكتبة وفقا لرسالتها وأهدافها.

- حيث أن المكتبة تفتنى الكتب في القطاعات الموضوعية التالية:-

< العلوم الإنسانية

< العلوم الاجتماعية بكل فروعها

< العلوم الهندسية والمعلوماتية

< العلوم الأساسية والتطبيقية

< العلوم الطبية

< العلوم البيئية

ونتيجة لهذا لا تستبعد الكتب التالية:-

< الكتب المرجعية الأساسية سواء العامة أو التي تغطي كل قطاع تغطية عامة أو

رئيسية (مثل دوائر المعارف والموسوعات ، القواميس ، الأدلة ، الأطالس ،

البليوجرافيات... الخ) .

< كتب مداخل العلوم المعروفة أو البارزة والحديثة .

- « المؤلفات البيبية أى التى تربط أو تجمع بين أكثر من تخصص موضوعى .
- « الكتب العامة النفيسة المكتوبة بأقلام كبار المتخصصين و الموجهة للمثقف العام.
- « مطبوعات الهيئات الدولية والإقليمية والمحلية الهامة التى تغطى كل قطاع تغطية عامة او رئيسية.
- 2/1/2 الطبعات القديمة من الكتب تلك التى صدرت منها طبعات جديدة تشتمل على معلومات أحدث خاصة فى المجالات المتطورة ويستثنى من ذلك:-
- « الطبعات القديمة من كتب التراث العربى .
- « الطبعات التى تحمل إهداءات خطية من مؤلفيها .
- « الطبعات التى تحمل صفات فريدة ، مثل الطبعات التذكارية أو طبعات المناسبات العلمية الخاصة.
- 3/1/2 الكتب التى تقادمت مادتها العلمية ولم تعد تستخدم منذ فترات زمنية طويلة من واقع سجلات الاطلاع أو الاستعارة و تستبقى الكتب التى نشرت فى القرن التاسع عشر والرابع الأول من القرن العشرين حيث تدخل فى عداد الكتب النادرة .
- 4/1/2 الكتب المدرسية أى كتب ما قبل المرحلة الجامعية .
- 5/1/2 الكتب التالفة والممزقة التى يصعب ترميمها ولم تعد صالحة للاستخدام .
- 6/1/2 النسخ المكررة الزائدة عن الحد أى تستبعد النسخة الرابعة وما بعدها ويكتفى بثلاث نسخ كحد أقصى ، وخاصة الكتب الدراسية .
- 7/1/2 الكتب ذات الاتجاهات المتطرفة وذات الأغراض الدعائية (وخاصة فى المجالات السياسية والدينية) .
- 8/1/2 الكتب رخيصة الثمن التى لا ترقى لخدمة المجتمع الأكاديمى (مثل الطبعات الشعبية)

9/1/2 الكتب المنسوخة على الآلة الكاتبة التي فقدت قيمتها العلمية وخاصة ما يقل عن خمسين صفحة .

10/1/2 الكتب بلغات غير مقروءة بسهولة بالنسبة للمجتمع الجامعي (مثل الكتب باللغة الروسية أو الصينية ... الخ) .

11/1/2 تحول المخطوطات والرسائل والدوريات الموجودة ضمن مجموعات الكتب الى الأقسام الخاصة بما .

2/2 الدوريات:

يستبعد ما يلي

1/2/2 الدوريات التي لا تتفق مع سياسة تنمية المكتبات بالمكتبة (انظر القطاعات الموضوعية في قسم الكتب).

2/2/2 النسخ المكررة من بعض أعداد الدوريات .

3/2/2 الدوريات الإعلامية أو الدعائية .

4/2/2 الأعداد القليلة المتفرقة من بعض الدوريات .

5/2/2 الدوريات المطبوعة التي تتوافر منها نسخا إلكترونية بالمكتبة *.

6/2/2 الصحف اليومية التي تتوافر منها نسخا ميكروفيلمية أو إلكترونية بالمكتبة *.

3/2 الرسائل :

يتم استبعاد

1/3/2 النسخ المكررة من الرسائل .

2/3/2 الرسائل المطبوعة التي تتوافر منها نسخا ميكروفيلمية أو إلكترونية بالمكتبة *

3- طرق الاستبعاد:

يمكن اتباع طريقة أو أكثر من الطرق التالية :-

- 1/3 ترحيل الأوعية المستعبدة الى المكتبات الأخرى داخل الجامعة التي يمكن أن تستفيد من هذه الأوعية .
- 2/3 إهداء الكتب أو التبادل بما مع المكتبات ومراكز المعلومات الأخرى داخل مصر وخارجها .
- 3/3 عرض أوعية المعلومات المستعبدة للبيع بأسعار رمزية للطلاب وأعضاء هيئة التدريس .*
- 4/3 إرسال الأوعية المستعبدة لاحدى شركات الورق للاستفادة منها في تصنيع الورق .

4- إجراءات التنفيذ :

تشكل لجنة لتنفيذ التنقية والاستبعاد لأوعية المعلومات وتسجيلاتها سواء في سجلات المكتبة أو في فهرسها وتؤدي عملها طبقا لهذه المعايير .

* يتم التطبيق بعد استقرار النظم الآلية بالمكتبة .